

6576 - حكم كذب أحد الزوجين على الآخر - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول ما حكم كذب آآ كذب احد الزوجين على الاخر؟ اذا كان فيه مصلحة لصالح الاسرة يقول النبي صلى الله عليه وسلم توب الى ام

كلثوم عقبة ابن ابي ابن ابي معيط - [00:00:00](#)

رضي الله عنها تقول ام كلثوم رضي الله عنها لم اسمع النبي يرخص في شيء من الكذب الا في ثلاث الحرب و الاصلاح بين الناس هو

حديث الرجل وامرأته وامرأة زوجها - [00:00:15](#)

رواه مسلم في الصحيح فالنبي صلى الله عليه وسلم رخص بكذب الرجل على امرأته اذا كان في اصلاح اذا كان لا يضر احدا بل ينفع

ولا يضر. اذا كذب عليها - [00:00:33](#)

لمصلحة تتعلق بها وباهلها او كذبت عليه لمصلحة تتعلق به وباهله لا تضر احدا هذا طيب لا بأس به تقول اه اهلك يحبونك يثنون عليك

ويحبون انك تكون يعني صدوقة في - [00:00:44](#)

في كلامك وتحبون انك تحافظ على الصلوات في الجماعة يحب ان تكون طيب الكلام معهم طيب البشر ويثنون على خدماتك لهم

حتى طيب وهو يقول لها كذلك ان سوف لا اتزوج عليك وسوف اجتهد فيما ينفعك وسوف آآ اوصي اهلك بك خيرا - [00:01:03](#)

من كلمات ينفعها تسرها جزاكم الله خيرا وبارك فيكم - [00:01:29](#)